

# شرح كتاب الصلاة من كتاب القوانين الفقهية لابن جزي المالكي |

## الدرس "1" | الشيخ د. مصطفى مخدوم

مصطفى مخدوم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى الكتاب الثاني في الصلاة. وفي فيه ثلاثة بابا الاول في انواع الصلوات وهي خمسة فرض - 00:00:00

عين وفرض كفاية وسنة وفضيلة ونافلة ففرض العين الصلوات الخمس بجماع وهي صلاة الصبح وصلاة الظهر وصلاة العصر وصلاة صلاة المغرب وصلاة العشاء وقد نهي عن تسميتها بالعتمة والصلاحة الوسطى - 00:00:30

هي صلاة الصبح عند مالك واهل المدينة والعصر عند علي ابن ابي طالب رضي الله عنه والظهر عند زيد ابن ثابت. حسبك يا اخي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:58

والصلاوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا متقبلا. اللهم اصلاح لنا نياتنا وذرياتنا واحسن ختامنا يا ارحم الراحمين - 00:01:16

اما بعد ايها الاخوة فلا يخفى عليكم ان الله سبحانه وتعالى قد امر المؤمنين بان تنفر طائفة منهم للتتفقه في دين الله تبارك وتعالى وتعلم احكام الشريعة كما في قوله سبحانه وتعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة - 00:01:35

فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهو في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلمهم يحدرون وهذه الاية كما يقول العلماء اصل في الجمع بين المصالح بمعنى ان الامة لا تنفر لمصلحة - 00:02:00

على حساب المصالح الاخرى وانما يجب عليها ان تسعى للقيام بجميع المصالح الشرعية فمنها مصلحة التتفقه في دين الله وتعلم الشريعة فلا يجوز للامة ان تتواتطاً وتتفق جميعها على ترك هذا الواجب الشرعي - 00:02:22

وانما الواجب ان تنفر منه طائفة ولاحظوا ما في كلمة تنفر من اه بذل الجهد ومن التوجه الكلي لتحصيل هذه المصلحة الشرعية وهي التتفقه في الدين وانذار هذه الامة والنبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيحين - 00:02:44

جعل مثل هذا الاجتماع ومثل هذا العمل علامة على اراده الله تعالى الخير بالانسان وقال عليه الصلاة والسلام في حديث معاوية رضي الله عنه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - 00:03:08

من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين فممنطق هذا الحديث يدلنا على ان الانسان اذا تفقه في دين الله فان هذا العمل من دلائل اراده الله تعالى الخير بهذا الانسان - 00:03:27

فاما اردنا ان نعرف الشخص الذي اراد الله تعالى له الخير فانك تعرفه بدلائل ومنها الاشتغال بالتفقه في دين الله تبارك وتعالى كما ان مفهوم هذا الحديث يدلنا على ان من لم يتتفقه في الدين فان الله تعالى لم يرد به الخير - 00:03:44

لماذا؟ لأن كل خير كما يقول الامام ابن القيم رحمه الله كل خير وكمال انما يتوقف على امررين توقف على علم يهديه وهمة ترقيه علم يكشف لك الكمال والخير ويحدد لك طريقا - 00:04:07

ثم همة وارادة وعزيمة تحملك على الوصول الى هذا العلم وهذا الخير فالذي لا يتعلم ولا يجاهد نفسه على التتفقه في دين الله تبارك وتعالى فان هذا الاهتمام وهذه الغفلة وهذا الاعراض - 00:04:27

من علامات عدم التوفيق وعدم اراده الله تعالى الخير بالانسان والتتفقه في دين الله تبارك وتعالى يحصل بامور منها مدارسة كتاب الله

تبارك وتعالى ومطالعة معانيه ومنها مدارسة سنة النبي صلى الله عليه وسلم. والاطلاع على نصوصها - [00:04:45](#)

واحديتها وهي غالباً ما تكون بياناً للجزئيات والتفاصيل كما أن القرآن جاء لبيان الكليات والمعاني الكبرى جاءت السنة لبيان هذه التفاصيل والجزئيات التي تكمل تلك الكليات والمعاني العامة والعلماء رحمهم الله تعالى بذلوا جهداً كبيراً في تيسير علم الفقه - [00:05:09](#)

وفي تسهيل الفقه في دين الله تبارك وتعالى فاللّغوا كتاباً كثيرة جمعوا فيها المسائل وحرروا فيها القضايا وجمعوا النظائر والأشباه بعضها البعض وصنفوها أو رتبوها في هذه الكتب الفقهية - [00:05:43](#)

التي هي من أعظم الوسائل التي تعين على التفقه في دين الله تبارك وتعالى ومن هذه الكتب هذا الكتاب كتاب القوانين الفقهية للامام أبي القاسم ابن جزي الكلبي المالكي رحمة الله تعالى - [00:06:03](#)

بهذا الكتاب من أحسن هذه الكتب التي تعين الإنسان على التفقه في الدين لأنها جمعت فروعاً كثيرة واستوعبت مسائل كثيرة في حسن ترتيب وحسن بيان كما أنها تمتاز بانها لم تتعرض لقول واحد فقط - [00:06:21](#)

وتربى طالب العلم على الرأي الواحد والمدرسة الواحدة التي قد تدفع بعض الناس إلى نوع من الغلو والتشدد على هذه المدرسة الواحدة ولكن بالإضافة إلى هذا التفقه على مدرسة من هذه المدارس الإسلامية المعتبرة. لكنه أيضاً اشار إلى الخلاف - [00:06:44](#)

العلمي الخلاف مع المذاهب الأخرى حتى لا يتصلب طالب العلم في مسألة ويحكى وربما يحكى فيها الأجماع وهي من المسائل الخلافية وكما تلاحظون ان المؤلف رحمة الله بدأ هنا بالكتاب الثاني - [00:07:06](#)

وهو كتاب الصلاة وهذا الكتاب كما أخذتم سابقاً بدأ المؤلف رحمة الله أبوابه بمقدمة في العقيدة السنوية ثم بعد ذلك انتقل إلى الفقه وقسم الفقه إلى قسمين قسم العبادات وقسم المعاملات - [00:07:25](#)

وقسم العبادات إنما يبدأ الفقهاء رحمهم الله تعالى هذا القسم غالباً يبدأونه بكتاب الصلاة لماذا؟ لأن الصلاة هي أشرف العبادات البدنية وهي عمود الإسلام وهي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين - [00:07:50](#)

بل من أهميتها أوجبها الله سبحانه وتعالى في السماء وليس في الأرض بمعنى أنه كلف نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأبلغه بوجوبها مباشرة بدون واسطة في ليلة المعراج كما أن هذه الصلاة - [00:08:16](#)

هي أول ما يحاسب عنه الإنسان يوم القيمة كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذى بسند حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول ما يحاسب عنه المرء يوم القيمة صلاته - [00:08:38](#)

وهي آخر ما يفقد المسلمين في هذه الدنيا كما جاء في حديث أبي أمامة الذي رواه أحمد وابن حبان وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة - [00:08:57](#)

كلما نقضت عروة تشبت الناس باليه فأولهن نقضاً الصلاة فأولهن نقضاً الحكم وآخرهن الصلاة وإذا ضاعت الصلاة قد ضاع الدين كله بل إن النبي صلى الله عليه وسلم من أهمية الصلاة - [00:09:19](#)

كان يكررها في آخر لحظات حياته عليه الصلاة والسلام وهو يفارق هذه الدنيا يقول لاصحابه الصلاة الصلاة وما ملكت إيمانكم صلاة الصلاة وما ملكت إيمانكم فلأهمية الصلاة ومكانتها يبدأ الفقهاء رحمهم الله تعالى قسم العبادات بكتاب الصلاة - [00:09:47](#)

ونظراً لأن الطهارة شرط في الصلاة وهي وسيلة مقدمة على القيام بالصلاه يبدأون بكتاب الطهارة واحكامها وقد درستم هذا الكتاب فيما سبق أما هنا في هذا القسم فاننا سندرس باذن الله تعالى الصلاة واحكمها - [00:10:13](#)

فقال رحمة الله الكتاب الثاني في الصلاة. والصلاه هنا حقيقة شرعية بمعنى انه لفظ استعمله الشارع في معنى جاء به الشرع لم يؤخذ من اللغة ولا من العقل ولا من العرف - [00:10:38](#)

وانما هي حقيقة شرعية فالمعنى بها الأفعال والأقوال المفتتحة بالتكبير والمحتملة بالتسليم هذا هو المقصود بلفظ الصلاة وهو مصطلح شرعي ويسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية قال رحمة الله الكتاب الثاني في الصلاة وفيه ثلاثة باباً. الباب الأول في أنواع الصلوات - [00:10:55](#)

التنويع هنا للصلة انما هو من حيث الاحكام من حيث فمورد التنويع او مورد التقسيم هنا انما هو الصلوات من حيث الحكم ولهذا قال وهي خمسة يعني من ناحية حكم هذه الصلة تتنوع الى هذه الانواع الخمس. فرض عين وفرض كفاية وسنة وفضيلة -

00:11:25

ونافلة فالنوع الاول فرض عين وفرض العين هو ما طلبه الشارع من كل مكلف بعينه بحيث لا ينوب احد عن احد ولا يجزئ فيه قيام البعض وانما يلزم كل مكلف ان يأتي بهذا الفعل -

00:11:55

هذا المقصود بفرض العين واما فرض الكفاية فهو الواجب الذي يطلب الشارع من المكلفين بحيث لو قام به بعض مكلفين وتحققت بهم المصلحة لابد من هذا القيد لانه لو قام به البعض وما تحققت به المصلحة فإنه يكون فرض عين لا يكون فرض كفاية -

00:12:15

وتحققت بهم المصلحة سقط التكليف عن الباقيين فالوصلة المقصودة او المعنى المقصود في الفرض الكفائي هو القيام بهذه

المصلحة. بغض النظر عن صاحبها وفاعಲها كما قال في المرادي ما طلب الشارع ان يحصل دون اعتبار ذات من قد فعل -

00:12:44

هذا فرض الكفاية. الشارع يريد ان يقام هذا الفعل بغض النظر عن القائمين سواء كان زيدا ام عمرا ام غيرهما هذا المقصود بالفرض الكفائي الثالث قال وسنة وفضيلة ونافلة الاعمال التي يطلبها الشرع من المكلفين. ويطلب منهم فعلها والاتيان بها -

00:13:09

هذه الاعمال اما واجبات واما مندوبات فالواجبات ما طلبها على وجه الالزام بحيث يعاقب تاريه واما المندوبات فهي الافعال التي

طلب الشارع فعلها لكن لا على وجه الالزام لم يلزم الشرع المكلفين بالاتيان بها -

00:13:40

فلو تركها بعضهم فإنه لا يعاقب على هذا الترك هذا النوع الثاني القسم يسمى بالسنة والمستحب والنافلة والمندوب فهي الفاظ متراوفة عند الاصوليين ولكن في المذاهب الفقهية هناك بعض الاصطلاحات الخاصة -

00:14:07

الخاصة بكل مذهب يستعمل هذا المصطلح في نوع من الانواع فجاء فقهاء المالكية وغيرهم ايضا فوجدوا ان المندوبات ليست على درجة واحدة من الطلب وبعضها اكدوا من بعض وبعضها اقوى من بعض -

00:14:35

بعضها جاء فيها الامر وجاء فيها الفعل النبوى وواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم ما تركها ابدا واظهرها للناس وبعضها ليس كذلك ببعضها فيه مجرد ترغيب وليس فيه الامر -

00:14:56

وبعضها فعلها النبي صلى الله عليه وسلم احيانا وتركها احيانا اخرى فجاء فقهاء المذاهب وخصوصا كل مرتبة من هذه المراتب بمصطلح خاص كما فعل المؤلف رحمه الله في هذا الموضع -

00:15:18

قسم المندوبات الى سنة وفضيلة ونافلة قسمها الى مراتب ثلاث وبعضهم يزيد مرتبة رابعة وهي الرغبة وبعضهم يزيد مرتبة خامسة وهي التطوع لكن الذي مشى عليه المؤلف رحمه الله وتقسيم هذه المراتب -

00:15:38

الى ثلاث المرتبة الاولى هي السنة والمقصود بالسنة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم على فعله من المندوبات واظهره للناس هذا المقصود بالسنة كما قال في المرادي وسنة ما احمد قد واظب عليه والظهور فيه وجبة -

00:16:00

يعنى السنة ما واظب النبي صلى الله عليه وسلم على فعله واظهره للناس مثل صلاة العيدين والاستسقاء وسيأتي بيان انواع هذا هذه المرتبة فهذا يقال له بالسنة وهذا هو المراد بقول المؤلف رحمه الله -

00:16:24

في القسم الثالث وسنة ثم قال وفضيلة الفضيلة هي ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من المندوبات ولكنه لم يواظب عليه لم يواظب عليه وانما تركه احيانا فهذا النوع من الافعال -

00:16:46

يسى بالفضيلة وبالمستحب والمندوب كما قال الناظم رحمه الله فضيلة والندب والذي استحببت رادفت ثم التطوع انتخب هذا النوع الثاني ويقال له الفضيلة وكما تلاحظون هو انزل من بالدرجة الاولى -

00:17:08

ثم القسم الثالث الخامس ونافلة فالناس لما حث الشرع على فعله من المندوبات ببيان الاجر العام بدون ان يكون فيه اكثر من ذلك فاذا اعلى المراتب خصوه بمصطلح السنة وادناها خصوه بمصطلح -

00:17:32

النافلة وما بينهما اطلقوا عليه لفظ الفضيلة هذا هو المقصود بهذه الانواع الخمسة التي اشار اليها المؤلف رحمه الله فبدأ بالنوع الاول وهو فرض العين ف قال ففرض العين الصلوات الخمس -

00:17:55

باجماع يعني اجمع العلماء جمیعاً على ان فروض الاعیان خمسة وبينها بعد ذلك تحديداً وهذا لا خلاف فيه وورد فيه النص كما قال عليه الصلاة والسلام خمس صلوات كتبهن الله على العباد - [00:18:17](#)

حددها بالخمس وكذلك لما اسرى به وعرج به الى السماء فقيل له هن خمس او هي خمس وهن خمسون يعني خمس من حيث العدد وخمسون من حيث الاجر والثواب فهذا محل اجماع بين الفقهاء جميعاً - [00:18:41](#)

ثم شرع في بيانها فقال وهي صلاة الصبح صلاة الفجر ويقال لها صلاة الفجر وتسميتها بصلوة الفجر هي التسمية الواردة في كتاب الله تبارك وتعالى. كما قال سبحانه من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء - [00:19:03](#) فتسميتها بصلوة الفجر هي التسمية التي وردت في القرآن اما لفظ الصبح ورد ايضاً في القرآن لكن بدون اضافة الصلاة اليه موعدهم الصبح اليه الصبح بقريب وهي صلاة الصبح وصلوة الظهر - [00:19:29](#)

ومع صلاة الظهر يدخل فيها الجمعة وما ذكر صلاة الجمعة مع انها فرض عين لانها داخلة في صلاة الظهر فهي بدل عنها ولها لا يجتمع وجوبهما في وقت واحد في يوم الجمعة تجب الاصل وجوب صلاة الجمعة - [00:19:51](#)

لكن من فاتته هذه الصلاة او كان من اصحاب الاعذار فانه تجب عليه صلاة الظهر ثم قال وصلاة العصر وصلاة المغرب وصلاة العشاء عدد الصلوات الخمس التي هي محل اجماع بين الفقهاء في كونها فروض اعيان - [00:20:10](#)

ثم قال وقد نهي عن تسميتها بالعتمة جاء في حديث ابن ابي الدنيا صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبناكم الاعراب على اسم صلاتكم هذه هي العشاء وانما يعتمون على الابل - [00:20:33](#)

يعني الاعراض كانوا يسمونها صلاة العتمة. لانهم كانوا يحلبون الابل في هذا الوقت. في وقت صلاة العشاء ويسمونها صلاة العتمة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبناكم الاعراض على - [00:20:55](#)

بل في بعض الروايات رواية عبدالرحمن بن عوف قال وانها في كتاب الله صلاة العشاء كما في الآية السابقة يا ايها الذين امنوا ليستأنذكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء - [00:21:12](#)

فهذه تسميتها في القرآن لكن هذا النهي من النبي صلى الله عليه وسلم ليس للتحريم وانما هو للادب والتنزيه فاذا عبر بعض الناس احياناً بهذا الاسم فلا حرج في ذلك - [00:21:37](#)

لانه ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لاتوهموا ولو حبوا لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لاتوهموا ولو حبوا استعمل النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ - [00:21:58](#)

ولهذا قال الامام النووي رحمه الله هذا دليل على ان النهي بالتنزيه يعني للكراهة وليس للتحريم والامام ابن القيم رحمه الله رأى رأياً اخر وهو ان هذا النهي انما يتعلق بالهجر للاسم الشرعي بالكلية - [00:22:21](#)

فاذا عبر به احياناً فلا بأس به بمعنى ان الانسان يتترك صلاة العشاء هذا اللفظ يترك لفظ صلاة العشاء تركاً مطلقاً ودائماً وقال هذا الذي يتوجه له النهي اما اذا عبر احياناً بهذا الاسم - [00:22:44](#)

فلا حرج في ذلك المهم ان النهي ليس للتحريم وانما هو اما للتنزيه والكراهة او للهجر للالفاظ الشرعية كلية ثم قال وصلاوة الوسطى هي صلاة الصبح عند مالك واهل المدينة - [00:23:03](#)

والعصر والعصر عند علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. والظهور عند زيد ابن ثابت وقالوا صلاة الصبح هذه الصلاة تصادف وقت نوم وغفلة عند الناس غالباً ولها ناسب ان - [00:23:24](#)

يخص اه تأكيدها وطلبها بنص خاص وكذلك قالوا هي صلاة وسطى لانه يسبقها صلاة نهار ويلحقها صلاة ليلاً او يسبقها صلاة ليت المغارب والعشاء ثم يعقبها بعد ذلك صلاتان نهاريتان - [00:23:42](#)

الظهور والعصر فقالوا هي وسطى اذا بمعنى فضلة ووسطى ايضاً من حيث العدد يعني الصلاة الوسطى لو قلنا بانها مشتقة من الوسط بمعنى ما يكون بين الشيئين فهذا متحقق فيها - [00:24:15](#)

واذا قلنا هي من الوسط بمعنى الخيار جعلناكم امة وسطا اي عدوا وخيارا فان كان من هذا المعنى فهي كذلك والله تعالى قال فيها ان قرآن الفجر كان مشهودا هذا القول الاول الذي ذهب اليه ما لك رحمه الله - [00:24:35](#)

ثم قال والعصر عند علي ابن ابي طالب يعني في الرواية الاخرى والا علي ابن ابي طالب عنه روایتان روایة ذكرها مالك في موطنها مثل القول الاول ورواية اخرى هي هذه الرواية التي اشار اليها المؤلف - [00:24:59](#)

وقد رواه الامام احمد في مسنده والقول الثاني انها صلاة العصر وهذا هو قول جمهور العلماء كما اظافه اليهم الامام الترمذى في سنته رحمه الله تعالى هذا قول الجمهور واقوى مستنداتهم - [00:25:17](#)

هو الحديث الذي رواه الامام مسلم في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا دعا عليهم بهذا لأنهم فوتوا عليه صلاة العصر - [00:25:37](#)

وهذا من باب الغضب لله سبحانه وتعالى. النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يغضب لنفسه ولكن كان يغضب لله تعالى اذا انتهكت محارم الله عز وجل لهذا في هذه الغزوة - [00:26:00](#)

اما شغلوهم عن اه الصلاة دعا عليه لكن لما جرحوه واذوه واسالوا منه الدم قال اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون لماذا؟ لانه عليه الصلاة والسلام كان لا يغضب لنفسه وانما يغضب لله تبارك وتعالى - [00:26:17](#)

فدعوا عليه قالوا هذا الحديث نص في انها صلاة العصر ومن حيث المعنى ايضا فان صلاة العصر تصادف وقت تعب الناس وعودتهم من اعمالهم ومن المكاسب المعيشية فيعود احدهم الى الدار - [00:26:39](#)

وهو متعب ومجهد فلهذا جاء تخصيصها بالتأكيد وحتى النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه من التأكيد على صلاة العصر ما لم يرد في غيرها من الصلوات وقال عليه الصلاة والسلام في الصحيحين - [00:27:04](#)

من ترك صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله يعني كانوا جاءه عدو فسلبه اهله وماله فبقي بلا شيء وجاء في صحيح مسلم قال عليكم في صحيح البخاري قال عليه الصلاة والسلام - [00:27:25](#)

من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فجاء فيها من التأكيد ما لم يأتي في الصلوات الاخرى فقال جمهور العلماء بناء على هذا بان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ثم قال والظاهر عند زيد ابن ثابت - [00:27:42](#)

هذا القول الثالث في المسألة وهو ثابت عن زيد بن ثابت في موطن ما لك رحمه الله تعالى قالوا لان هذه الصلاة هي اول صلاة فرضت اول صلاة صلاتها النبي صلى الله عليه وسلم هي صلاة الظهر - [00:28:01](#)

فكانت لها هذه الميزة والمسألة فيها يعني كلام طويل يمكن ان ترجعوا الى المطولة وقد الف الامام السيوطي رحمه الله تعالى رسالة في هذه المسألة سماها اليدي الوسطى في بيان الصلاة الوسطى - [00:28:17](#)

يمكن ان ترجعوا اليها للتتفاصيل قال رحمه الله تعالى وفرض الكفاية الصلاة على الجنائز على المشهور وقيل هي سنة هذا النوع الثاني وهو فرض الكفاية ومثل له المؤلف رحمه الله تعالى بالصلاحة على الجنائز - [00:28:36](#)

والجنائز جمع الجنائز الصلاة على الجنائز هي من فروض الكفائيات قال على المشهور يعني في مذهب مالك رحمه الله كما ذكر هذا في مقدمة الكتاب امام ابن جزي - [00:29:04](#)

له مصطلحات خاصة بينها في اول الكتاب فاذا قال عن المشهور يعني عن المشهور عن ما لك وهذا فيه اشارة الى ان هناك خلافا داخل المذهب ان هناك خلافا داخل المذهب عن مالك رحمه الله تعالى - [00:29:22](#)

فالمشهور هو ان الصلاة على الجنائز من فروض الكفائيات وقيل هي سنة قيل هي سنة يعني سنة كافية هذا القول الثاني والجمهور على الاول ان الصلاة على الجنائز من فروض الكفائيات - [00:29:39](#)

لثبوت الاوامر بها في احاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح صلوا على صاحبكم صلوا على صاحبكم وهذه صيغة امر والاصل في الاوامر انها تقييد الوجوب كما يقول الاصوليون - [00:29:57](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم وال المسلمين ما عهد عنهم ترك الصلاة على شيء من على احد من المسلمين الا بعض اصحاب المعاصي

كالغال من الغنية وكالدين من ترك دينا لا وفاء له - 00:30:16

فهذا النبي صلى الله عليه وسلم ترك هو الصلاة عليه ولكنه امر اصحابه ان يصلوا عليه ترك الصلاة عليه زجرا للناس. ان يفعلوا مثل هذه الافعال التي وقع فيها هؤلاء - 00:30:36

قال رحمة الله تعالى واما السنة فهي عشر صلوات الوتر وهي اكد السنة واجبها ابو حنيفة شرع رحمة الله تعالى في القسم الثالث وهو السنة وبدأ باهتمامها واعلامها وهي الوتر - 00:30:53

وقال الوتر وهي اكد السنة واجبها ابو حنيفة الوتر عند جمهور العلماء هي سنة مؤكدة بل هي اكد السنن لانه ورد فيها من التأكيد ما لم يرد في غيرها فهي سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم داوم عليها - 00:31:17

كان عليه الصلاة والسلام لا يترك صلاة الوتر لا في حضر ولا سفر وورد فيها من النصوص مثل قوله عليه الصلاة والسلام ان الله قد زادكم صلاة هي الوتر فورد فيها من التأكيد ما لم يرد في غيرها من السنن ولهذا اعتبرها جمهور العلماء هكذا السنن اي اعلاها - 00:31:39

واجبها ابو حنيفة رحمة الله. الامام ابو حنيفة رحمة الله قال صلاة الوتر واجبة وقد درست في اصول الفقه ان الامام ابا حنيفة رحمة الله يفرق بين الواجب والفرض فالواجب ما ثبت عنده بدليل ظني - 00:32:06

مثل القياس وآخبار الأحاديث والفرض ما وجد عنده بدليل قطعي فلهذا قال الوتر واجب وليس فرضا لأن الأحاديث التي استند إليها الامام ابو حنيفة في ايجابي الوتر هي أدلة ظنية وليس قطعية - 00:32:28

ولهذا اعتبرها واجبة والجمهور قالوا بأن الوتر ليست واجبة وإنما هي سنة مؤكدة والدليل على ذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام قال خمس صلوات كتبهن الله على العباد فنص على أنها خمس ولو كانت الوتر واجبا لصارت سنة - 00:32:47

وكذلك لما سأله الأعرابي النبي صلى الله عليه وسلم عما أوجبه الله عليه فأخبره بالواجبات ومنها الصلوات. فقال الأعرابي هل علي غيرها قال لا إلا انت الطوطع فقالوا هذه الأحاديث تدل على أن الوتر - 00:33:11

سنة مؤكدة وليس واجبة نعم وركعتنا الفجر وركعتنا الفجر هذا من السنن أيضا لأن النبي صلى الله عليه وسلم حافظ عليها ولم يتركها لا في سفر ولا حضر بل أنه عليه الصلاة والسلام بين فضلها في أحاديث كثيرة فقال عليه الصلاة والسلام ركعتنا الفجر خير من الدنيا وما فيها - 00:33:32

آآنعم وصلاة عيد الفطر وصلاة عيد الفطر وصلة عيد الأضحى صلاة العيددين أيضا هي من السنن لأن النبي صلى الله عليه وسلم حافظ عليها واظهرها في جماعة من الناس - 00:34:05

وهذه من علامات السنة عند الفقهاء نعم وصلة كسوف الشمس وخدوش القمر. وصلة كسوف الشمس وخدوش القمر عبر عن ذهاب ضوء الشمس بالكسوف وعن ذهاب ضوء القمر بالكسوف وهذا هو - 00:34:27

الافصح والأجود في اللغة كما يقول الإمام ثعلب رحمة الله وابن منظور وغيرهما وإن كان بعض العلماء يقول بأنه لفظ متراوّف فيعبر عن هذا بهذا والعكس أيضا ولكن المشهور عند أهل اللغة أن ذهاب ضوء الشمس يعبر عنه بالكسوف وذهاب ضوء القمر ويعبر عنه بالكسوف - 00:34:50

كما جاء في القرآن وخفق القمر فعبر عن ذهاب ضوء القمر بالكسوف فصلة الخسوف والكسوف هي أيضا من السنن لأن النبي صلى الله عليه وسلم حافظ عليها واظهرها في جماعة - 00:35:16

وهذا ضابط السنة نعم وصلة الاستسقاء وصلة الاستسقاء أيضا من السنن لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها وواظبط عليها واظهرها في جماعة وسيأتي البيان كل هذه الصلوات في أبوابها المناسبة - 00:35:35

وسجود القرآن وسجود القرآن أيضا من السنن لأن النبي عليه الصلاة والسلام اه حافظ على هذا السجود ويسمى بسجود التلاوة أيضا واثنى الله سبحانه وتعالى على الفاعلين لها في آيات كثيرة - 00:35:58

خرروا سجدا وبكيا وذم الكفار بائهم لا يسجدون وإذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون فهذا يدل على أنها من السنن وركعتنا الطواف

وركعتا الطواف ايضا هذا من السنن لان النبي صلى الله عليه وسلم ما طاف طوافا الا صلى بعده ركعتين - [00:36:19](#)  
بل انه عليه الصلاة والسلام فسر بهذا بهاتين الركعتين فسر قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فتلئ هذه الاية ثم توجه الى مقام ابراهيم وصلى ركعتي الطواف وركعتان للحرام بالحج. كذلك من السنن - [00:36:43](#)

ركعتان للحرام بالحج يعني من اراد ان يحرم بالحج او العمرة فيسن له ان يصلى ركعتين ثم يوقع نية الاحرام عقب هاتين الركعتين لانه جاء عن عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بذى الحليفة بذى الحليفة ركعتين ثم احرما - [00:37:08](#)

هكذا جاء في الصحيحين صلى النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة ركعتين ثم احرم وفي حديث جبريل لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وبلغه عن الله ان صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة - [00:37:35](#)

صلى في هذا الوادي المبارك لكن لما كان هذا اللفظ كما ترون مطلقا كما يقول الاصوليون صلى هذا مطلق فذهب بعض العلماء الى ان المطلوب هو مطلق الصلاة مطلوب هو مطلق الصلاة - [00:37:58](#)

فاما صادف المحرم وقت صلاة فريضة وصلى هذه الفريضة فانه تكفي هذه الصلاة ولا يحتاج الى ركعتين لخصوص نية الاحرام وانما ينوي الاحرام بعد هذه الصلاة التي هي فريضة لكن اذا ما صادف وقت فريضة فهنا يسن له ان يصلى - [00:38:18](#)

ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الروايات الاخرى الركعتين اللتين صلاهما بين الحليفة كانت هي صلاة العصر انه صلى الظاهر بالمدينة اربعة ثم صلى العصر بذى الحليفة ركعتين - [00:38:44](#)

فالهذا ذهب بعض المحققين من العلماء الى ان السنة هي ايقاع الاحرام عقب الصلاة في صادف وقت فريضة فيكتفى هذا للاتيان بالسنة وان لم يصادف وقت فريضة فانه يسن للانسان ان يصلى ركعتين ثم يوقع الاحرام بعد ذلك - [00:39:04](#)

نعم وقيل في الفجر وكسوف القمر وسجود القرآن انها من الفضائل. لما سرد آآ السنن اشار الى في افعال ثلاث او في صلوات ثلاث فذكر الخلاف في ركعتي الفجر وقيل في الفجر يقصد ركعتي الفجر - [00:39:26](#)

قبل الفجر السنة القبلية وقيل في ركعتي الفجر وكسوف القمر وسجود القرآن انها من الفضائل يعني هناك قول اخر حتى داخل المذهب المالكي بان هذه من الفضائل يعني من المرتبة الثانية التي ستأتي - [00:39:48](#)

وليس من السنن التي هي المرتبة الاولى التي سبق بيانها نعم قال رحمة الله تعالى واما الفضائل فانها عشر وهي ركعتان بعد الوضوء وتحية المسجد ركعتان واجبها الظاهرة وصلاة الضحى وقد اختلف فيها من اثننتي عشرة ركعة الى ركعتين - [00:40:08](#)

وقيام الليل وقيام رمضان وهو اكد واحياء ما بين العشائين واربع ركعات الظهر وركعتان بعدها وقيل اربع وركعتان قبل العصر وقيل اربع وركعتان بعد المغرب وقيل ست وقد قيل في هذه كلها انها سنن. لما انتهى رحمة الله تعالى من بيان - [00:40:37](#)

السنن شرع في بيان المرتبة الثانية التي هي ادنى من السنن وهي الفضائل فذكر انها عشر بدا اولا برకعتي الوضوء فقالوا وهي ركعتان بعد الوضوء يعني من الفضائل المستحبة ان الانسان اذا توضا - [00:41:07](#)

ان يصلى ركعتين بعد الوضوء هذا مستحب ومندوب لان النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح البخاري قال لبلال رضي الله عنه حدثني بارجى عملته في الاسلام - [00:41:30](#)

فاني سمعت دف نعليك في الجنة فقال بلال رضي الله عنه ارجى عمل عملته اني لا اتظهر في اي ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الوضوء ما شاء الله ان اصلى - [00:41:49](#)

تستدل بهذا العلماء على استحباب ركعتي الوضوء بل قال عليه الصلاة والسلام في حديث عثمان الذي رواه مسلم قال عليه الصلاة والسلام من توضا مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين - [00:42:12](#)

لا يحدث بهما نفسه الا غفر له ما تقدم من ذنبه بهذه النصوص تدل على ان من الفضائل ركعتي الوضوء ثم قالوا تحية المسجد ركعتان من الفضائل ايضا تحية المسجد - [00:42:30](#)

ركعتان يصليهما الانسان اذا دخل المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين وفي رواية بصيغة الامر فليركع ركعتين وهذه الصلاة هي تحية لهذه البقعة - [00:42:50](#)

وتعظيم لصاحب المكان لصاحب المسجد وهو الله سبحانه وتعالى فهذا من الفضائل ومن المستحبات التي يحرص عليها الانسان المؤلف رحمة الله اشار الى عددها فقالوا تحية المسجد ركعتان قول ركعتان يعني هذا هو الحد الادنى الذي تتحقق به هذه الشعيرة -

00:43:10

لكن لو زاد عليها يعني هذا حدها الادنى كما جاء في الحديث فلا يجلس حتى يصلى ركعتين اما حدها الاعلى فلا حد له لا حد لاعلاه.  
يعني لو صلى ركعتين ثم قام وركعتين او اربع او ستة -

00:43:37

منفصلة فلا حرج واجبها الظاهرية اتباع الامام داود الظاهري رحمة الله الظاهرية كما يقول المصنف رحمة الله اوجبوا هاتين الركعتين يعني قالوا بانها واجبة لماذا؟ قالوا لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر بها. قال فليركع ركعتين -  
00:43:55  
وجاء في الصيغة الاخرى فلا يجلس حتى يصلى والاصل في الاوامر انها للوجوب والجمهور قالوا نعم والاصل في الاوامر للوجوب ولكن جاءت الصوارف التي صرفت هذا الامر عن اصله الى -  
00:44:23

الفضيلة والاستحباب منها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا اثناء الخطبة قد دخل المسجد وصار يتخطى رقاب الناس فقال له عليه الصلاة والسلام اجلس فقد اذيت فقال الجمهور النبي صلى الله عليه وسلم ما امره برکعتي تحية المسجد -

00:44:41

ولو كانت واجبة لامرها بها عليه الصلاة والسلام ثم الاحاديث الاخرى التي سبق ذكرها خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل على غيرها في الحديث الاخر؟ قال لا الا ان تطوع. هذه نصوص تدل على ان الواجبات محصورة في الخمسة. وما عداها ليست -

00:45:10

كذلك طبعاً هذا الذي ذكره الناظم رحمة الله او المؤلف رحمة الله بالنسبة الوجوب الى الظاهرية اعتمد فيه المؤلف رحمة الله على نقل القاضي عياض وابن بطال وجماعة من العلماء -

00:45:30

ولكن الذي صرخ به ابن حزم الظاهري في المحلة انه انها ان هاتين الركعتين ليست واجبة ليست واجبة فاما ان يكون هذا القول قال به غير ابن حزم من الفقهاء الظاهرية -

00:45:48

واما ان يكون خطأ في النقل نعم وصلة الضحى. وصلة الضحى كذلك من الفضائل المستحبة صلة الضحى واضيفت الصلاة الى الضحى من باب الاضافة الى الوقت والزمن يعني هي الصلاة التي تصلى في وقت الضحى -  
00:46:04

بعد طلوع الشمس وارتفاعها قيد روح الى ما قبل الزوال فسميت بصلة الضحى لهذا المعنى فهذا ايضا من الفضائل بل ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بعض اصحابه كابي هريرة -  
00:46:26

قال ابو هريرة اوصاني خليلي بثلاث وذكر من ذلك وركعتي الضحى بل قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الاخر على كل سلامي من الناس صدقة ثم قال في الاخير ويجزئ عن كل ذلك ركعتان يركعهما الرجل -  
00:46:42

من الضحى او عند الضحى وصلة الضحى هي من الفضائل نعم وقد اختلف فيها من اثنتي عشرة ركعة الى ركعتين. يعني اختلف الفقهاء في صلاة الضحى من اثنتي عشرة ركعة الى ركعتين يعني اختلفوا في الحد الادنى وفي الحد الاعلى -  
00:47:02

اما الحد الادنى كما يفهم من هذه العبارة فهو ليس لم يختلفوا ان اقل ركعتي الضحى اثنتان لانه لا يتضمن باقل من ذلك الا في الوتر فالقليل ركعتان كما ورد به الحديث. لكن اختلفوا فيما زاد على ذلك -  
00:47:27

فقال بعضهم اربعة وقال بعضهم ستة وقال بعضهم ثمانية وقال بعضهم اثنتي عشرة ركعة والنبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه صلى ثمانى ركعات يوم الفتح كما في حديث ام هاني -  
00:47:54

وجاء في الحديث الذي رواه الترمذى وابو داود انه صلى اثنتي عشرة ركعة ولهذا قال المحققون من العلماء بأنه لا حد لاكثره الضحى لا حد لاكثره بل جاء فيه الحديث الذي رواه مسلم في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت -  
00:48:07

صلى النبي صلى الله عليه وسلم الضحى اربع ركعات وزاد ما شاء الله ان يزيد وزاد ما شاء الله ان يزيد فهذه نوافل لا حد لها كلما زاد الانسان فقد زاد من الخير -  
00:48:32

وقيام الليل وقيام رمضان وهو اكد. وقيام الليل ايضا هذه من الفضائل التي استحبها الشرع بل وردت فيها صيغ اوامر في حق النبي صلى الله عليه وسلم. يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا. ومن الليل فتهجد به نافلة لك - 00:48:50

والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم خطاب لامته كما تقرر في علم الاصول الا بدليل بل ان الله تعالى اثنى على المؤمنين والمتقين بهذا فذكر انهم قليلا من الليل ما يهجنون - 00:49:10

اي قليلا ما ينامون فهذه من الفضائل التي يستحب للانسان المحافظة عليها واكد قيام الليل قيام رمضان يعني قيام الليل في رمضان والذي يسمى عند العلماء بالتراویح ويسمى بالتراویح لانهم كانوا يتراویحون يعني يستريحون بعد كل اربع ركعات - 00:49:27 ولهذا سميت بصلوة التراویح هي من الفضائل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه بل ان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها - 00:49:52

فانه قام باصحابه ثلاثة ليال ثم تركها عليه الصلة والسلام خشية ان تفرض خشية ان تفرض وهذا لما زالت هذه العلة في زمن عمر رضي الله تعالى عنه جمع الناس عليها. دخل المسجد فرأهم اوزاعا يصلون - 00:50:11

يعني متفرقين وجمعيه على امام واحد على ابي ابن كعب رضي الله عنه فكانوا يصلون عشرين ركعة احيانا وثلاث عشرة ركعة احيانا بحسب الايسر على الناس ثم قالوا احياء ما بين العشائين كذلك من الفضائل احياء ما بين العشائين اي بالصلة - 00:50:34 وردت فيها احاديث خاصة منها قوله صلى الله عليه وسلم من صلى ست ركعات بين المغرب والعشاء كتب من الاوليين ووردت فيها مجموعة من الاحاديث التي لا يخلو طريق من طرقها من ضعف - 00:51:00

لكن مجموعها كما يقول الامام الشوكاني مجموعها يدل على استحباب الصلة في هذا الوقت بل بعض العلماء ادخلها في قيام الليل التي سبق الكلام عنها لأن الليل يبدأ من المغرب الى طلوع الفجر - 00:51:25

فبعض الفقهاء استدل عليها بهذه النصوص العامة التي وردت في استحباب قيام قيام الليل وقوله بين العشائين هذا من باب التغليب كما يقول اهل اللغة والا فالمعنى المقصود المغرب والعشاء لكنه غالب لفظ العشاء لانها افضل واكد من صلاة المغرب - 00:51:47 كما قالوا صلاة العصرین والمقصود الظهر والعصر ولكن غلبوا العصر لفظ العصر على لفظ الظهر لانها اكدر وافضل فهذا يسمى في لغة العرب بالتجزيف نعم. واربع ركعات قبل الظهر. ايضا هذا من الفضائل لأن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:09

فعلها عليه الصلة والسلام كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها كان يصلی قبل الظهر اربعنا نعم وركعتان بعدها وقيل اربع. وركعتان بعدها يعني بعد صلاة الظهر. كما جاء في حديث ابن عمر - 00:52:36

يقول حفظت عشر ركعات من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر فيها وركعتين بعد الظهر. وبعض العلماء يقول اربعنا بعد الظهر وهو وارد ايضا في الاحاديث الصحيحة فكل ذلك مشروع سواء صلى بعد ركعتين ام اربعة فكلها من الفضائل التي وردت فيها النصوص - 00:52:58

وركعتان قبل العصر وقيل اربع كذلك ركعتان قبل العصر هذا ايضا من الفضائل وقد وردت فيها بعض الاحاديث من فعله عليه الصلة والسلام وقيل اربعة بل صح هذا من قوله يعني الاربع صح من قوله صلى الله عليه وسلم عندما قال رحم الله امراً صلى الله امرأ قبل العصر - 00:53:21

اربعة رحم الله امرءا صلى قبل العصر اربعة. لكن لم يعتبر هذا من السنن لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه داوم على هذا الفعل واستمر عليه - 00:53:47

وركعتان بعد المغرب وقيل ست. وركعتان بعد المغرب كما جاء في حديث ابن عمر في العشر ركعات التي حفظها من النبي صلى الله عليه وسلم فانه ذكر وركعتين بعد المغرب - 00:54:02

وقيل ست يعني بعض العلماء يقول من الفضائل ان يصلی ست ركعات بعد المغرب بناء على الاحاديث التي سبق ذكرها من صلى ست ركعات بين العشائين كتب من الاوليين ونحو ذلك من الاحاديث التي وردت في المعنى نفسه - 00:54:18

فبعضهم قال بان ان الفاضل هنا انما هو سرت ركعات والامر في ذلك واسع لان هذه كلها من اعمال الخير التي يستحب من الانسان الاكثر منها وقد قيل في هذه كلها انها سنن. وقد قيل في هذه كلها هذه الفضائل العشر كلها انها سنن يعني - [00:54:38](#)

من المرتبة السابقة. لكن التعبير عن هذا بقوله وقيل يدل على التضييف يعني الراجح والاقوى ان هذه من الفضائل. وليس من السنن قال رحمه الله تعالى واما النوافل فهي على قسمين منها ما لا سبب له وهي التطوع وهي التطوع - [00:55:02](#)

في الاوقات الجائزة شرع في في بيان القسم الثالث او المرتبة الثالثة التي تسمى بالنوافل ثم ذكر انها على قسمين. القسم الاول قال ما لا سبب له وهي التطوع في الاوقات الجائزة - [00:55:27](#)

بمعنى الاعمال التطوعية والمستحبة التي يفعلها الانسان بدون ان يرد فيها نص خاص. فما يتطوع به الانسان ويختاره لنفسه من هذه الصلوات فانه يسمى بالنوافل - [00:55:47](#)

وقوله في الاوقات الجائزة احتراز من الاوقات المكرروحة لان هذه النوافل التي لا سبب لها لا تصل في الاوقات المكرروحة كما سيأتي الكلام عنه ان شاء الله ومنها ما له سبب وهي عشر الصلاة عند الخروج الى السفر وعند الرجوع منه وعند دخول المنزل - [00:56:08](#) وعن الخروج منه وصلاة الاستخاراة ركعتان خرجها البخاري وصلاة الحاجة ركعتان خرجها الترمذى وصلاة التسبيح اربع ركعات خرجها الترمذى وابو داود ورکعتان بين الاذان والاقامة واربع ركعات بعد الزوال ورکعتان عند التوبة. وزاد بعضهم رکعتين عند الدعاء - [00:56:34](#)

ورکعتين لمن قرب للقتل اقتداء بخبيب شرع رحمه الله في بيان القسم الثاني من النوافل وهي النوافل التي لها سبب يعني لها دافع شرعي. فذكر منها الصلاة عند الخروج الى السفر وعند الرجوع منه - [00:57:04](#)

فمن النوافل المستحبة للانسان اذا اراد السفر ان يصلى رکعتين ثم يسافر لما جاء في مستدرک الحاکم بسند صحيح عن انس رضي الله عنه قال ما نزل النبي صلى الله عليه وسلم منزل الا ودعا برکعتين - [00:57:30](#)

الا ودعا برکعتين فهذا الحديث عام يشمل هذه الحالة التي اشار اليها وهي حالة الخروج الى السفر ثم قالوا عند الرجوع منه كذلك اذا رجع من السفر فمن الامور المستحبة - [00:57:50](#)

في هذه الحالة ان يصلى رکعتين عند اول وصوله والافضل ان يصلى هاتين الرکعتين في المسجد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك كان عليه الصلاة والسلام اذا قدم من من سفر بدأ بالمسجد فصلى رکعتين - [00:58:11](#)

فإن استطاع الانسان ان يصلى هاتين الرکعتين في المسجد فهذه هي سنة وهي الافضل وان لم يستطع فانه يصلیها في بيته ثم قالوا وعند دخول المنزل وعند الخروج منه يعني ايضا من الامور المستحبة له في هذه الحالة ان يصلى رکعتين - [00:58:32](#)

ولا اعلم آنا يفيد استحباب الصلاة في هاتين الحالتين. الا ان يكون المستند هو القياس وقياس على اه الدعاء عند دخول البيت قياس على السلام عند دخول البيت ونحو ذلك من الاداب الشرعية بجامع ان الجميع فيه ذكر لله سبحانه وتعالى - [00:58:56](#)

ثم قال بعد ذلك وصلة الاستخاراة ركعتان خرجها البخاري ايضا من النوافل المستحبة شرعا صلاة الاستخاراة كما خرجها البخاري عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخاراة في الامور كلها - [00:59:23](#)

ويقول اذا هم احدكم بامر فليصلی رکعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني استخبارك بعلمك واستقدرتك واسألك بفضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم. اللهم ان كنت تعلم ان الامر الغلاني ويسمى حاجته خير لي في ديني ودنياي - [00:59:46](#) فيسره لي وبارك لي فيه. وان كنت شر لي في ديني ودنياي وفي بعض الروايات في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به - [01:00:11](#)

المقصود بالاستخارة ان الانسان يدعو الله سبحانه وتعالى ان يختار له الخير ولهذا قيل له الاستخاراة فهو يطلب الخير من خال الرجوع الى الله سبحانه وتعالى فان الانسان لا يعلم المستقبل لا يعلم الغيب - [01:00:25](#)

وربما يظن ان المصلحة في هذا العمل ثم يكتشف ان هذا العمل هو طريق للمفسدة وليس للمصلحة ولهذا كان من الامور النوافل المستحبة للانسان ان يستخبارك الله سبحانه وتعالى ثم قال وصلة الحاجة ركعتان خرجها الترمذى - [01:00:42](#)

كذلك من النوافل المستحبة صلاة الحاجة بمعنى ان الانسان اذا نزلت به حاجة او له حاجة في المستقبل ان يلجأ الى الله سبحانه وتعالى ويقترب برکعتين ثم يدعو الله سبحانه وتعالى بان يقضي له هذه الحاجة - [01:01:02](#)

والمؤلف اشار الى مصدرها فقال خرجها الترمذى الامام الترمذى اخرج الحديث في صلاة الحاجة من كانت له الى الله حاجة او الى احد من خلقه بل يحسن وضوءه وليركع ركعتين - [01:01:21](#)

ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم دعاء فهذا هذه الصلاة هي ايضا من النوافل المستحبة خرجها الترمذى ولكن الاسناد الذي خرجه من خلاله الترمذى هو اسناد ضعيف لان فيه فائدة ابن عبد الرحمن - [01:01:36](#)

آآ ابا الورقاء وهو ضعيف عند المحدثين لكن له شواهد. هذا الحديث له شواهد مثل حديث عثمان ابن ابن حنيف رضي الله عنه عن الرجل الاعمى الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وشكى اليه العمى وقال ادعوا الله لي يا رسول الله. قال ان شئت - [01:01:58](#)

اه اخرت وهو خير وان شئت قدمت فالشاهد ان اه حديث صلاة الحاجة اخرجه الامام الترمذى رحمه الله في سننه ولكنه ضعفه بنفسه وقال في اسناده مقال لكن هذا الحديث تشهد له روایات واحادیث اخرى منها حديث عثمان ابن حنيف - [01:02:17](#)

الذي رواه الامام احمد وغيره وصححه جماعة من الحفاظ والمحدثين وفيه ان رجلا ضريرا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعو له - [01:02:43](#)

فقال ان شئت آآ اخرت وهو خير وان شئت فقال بل ادع يا رسول الله فالشاهد هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اه حث هذا الرجل الضرير وامرها بان يتوضأ وان يصلى ركعتين - [01:02:58](#)

ثم علمه صيغة من الدعاء فمحل الشاهد هنا انه اه كانت له حاجة والنبي صلى الله عليه وسلم حثه على اداء هاتين الركعتين قبل هذه الحاجة حتى تكون وسيلة وقربة بين يدي هذا الدعاء - [01:03:20](#)

يجعل من الدعاء مظنة للاجابة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصبه - [01:03:42](#)